

# دليل

## التخييم في محافظة مسقط



## الضوابط التنظيمية لممارسة التخييم والكرفانات السياحية

### اشتراطات عامة

المادة  
(١)

- لا يجوز التخييم سواء كان بكرفان أو خيم أو جلسات لمدة تزيد عن ٤٨ ساعة إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من البلدية المختصة، وبعد سداد مبلغ تأمين قدره (١٠٠ ر.ع) مائة ريال عماني.
- يكون الترخيص لمدة سبع ليالي قابلة للتمديد.
- في حالة وجود طلبات لمستفيدين آخرين لنفس الموقع لا يتم السماح بالتمديد مرة أخرى.

### إشتراطات الموقع:

المادة  
(٢)

- يجب أن يكون التخييم في الأماكن المحددة من قبل البلدية والموضحة في الموقع الإلكتروني.
- ترك مسافة فاصلة بين كل موقع وآخر لا تقل عن (٥) أمتار أو حسب ما تحدده البلدية المختصة.
- ترك مسافة لا تقل عن (١٠) أمتار بين موقع التخييم والشاطئ.
- أن يبعد موقع التخييم عن مواقع الصيادين والمواقع المحظورة أمنياً.
- أن يبعد موقع التخييم عن الأحياء السكنية مسافة لا تقل عن (١٠٠) متر.

### الإشتراطات الصحية:

المادة  
(٣)

- ١ - المحافظة على نظافة الموقع المخصص طول فترة الإستخدام.
- ٢- عدم إستخدام أي من دورات المياه المتنقلة التي تحمل مواصفات ومعايير غير معتمدة صحياً ووجوب توفير خزان صرف صحي ويمنع منعاً باتاً التخلص من الفضلات الا في الأماكن المخصصة.
- ٣- عدم إتلاف المزروعات والنباتات البرية.
- ٤- عدم إقامة حواجز ترايبية أو أي نوع من التعديلات في البيئة الطبيعية لموقع التخييم.
- ٥- عدم حرق أو ردم النفايات.
- ٦- عدم إشعال النار أو الشواء على المسطحات الخضراء وأراضي الشواطئ.

المادة  
(٤)

### الاشتراطات الخاصة بالأمن والسلامة:

- ١- يلتزم المرخص له بالتخييم بتوفير معدات الأمن والسلامة لكل موقع على مدار الساعة.
- ٢- في حال استخدام سياج حول الموقع فيجب أن يكون من مواد مؤقتة ولا تحجب الرؤية.
- ٣- عدم استخدام الليزر والأضواء الموجهة للأعلى .

المادة  
(٥)

### الاشتراطات الخاصة بالآداب العامة:

- ١ - عدم استخدام المخيم أو الكرفان في الأغراض الممنوعة والمزعجة للآخرين.
- ٢ - الالتزام بالقوانين والقرارات والنظام العام والآداب المرعية في سلطنة عُمان.

المادة  
(٦)

### الاشتراطات الفنية:

- ١ - يجب تثبيت رقم الترخيص الصادر على لوحة بواجهة الكرفان أو الخيمة أو الجلسة , ولا يجوز للمرخص له التنازل عن الترخيص إلى الغير , أو ممارسة النشاط في موقع آخر غير الموقع المحدد بالترخيص.
- ٢- عدم استخدام خرسانة أو مواد البناء الأخرى لأي غرض كان.
- ٣- عدم استخدام المولدات التي تسبب إزعاج لرواد الموقع والالتزام بالمولدات الكاتمة للصوت.
- ٤ - يجب تنظيم مواقف السيارات والدخول والخروج من وإلى الموقع.
- ٥- عدم تبليط أو تسويته بالمعدات الثقيلة.
- ٦- عدم القيام بأي حفريات بالموقع.
- ٧- المحافظة على المظهر العام من خلال التأكد على مواصفات الخيام والكرفانات.

المادة  
(٧)

### يُعاقب كل من يخالف هذه الضوابط والإشترطات بالآتي:

- ١ - غرامة إدارية وقدرها (٢٠٠ر.ع) مائتين ريال في حالة القيام بالتخييم دون الحصول على الترخيص اللازم.
- ٢ - غرامة إدارية قدرها (٥٠ر.ع) خمسون ريال في حالة عدم التقييد بأحد الضوابط أو الاشتراطات الخاصة بالتخييم.
- ٣- في حالة عدم الاستجابة خلال ٢٤ ساعة من اصدار المخالفة يتم إزالة الكرفان أو الخيمة أو الجلسة على نفقته الخاصة.

## خدمة: طلب تصريح تخيم

### رسوم الخدمة:



لا توجد رسوم، يدفع المستفيد مبلغ تأمين ١٠٠ ريال عماني.

### المستندات:



السجل التجاري إذا كان مقدم الطلب باسم مؤسسة نوع النشاط تجاري او البطاقة الشخصية للأفراد.

### إجراءات تقديم الخدمة:



١- يقوم المستفيد بتقديم الطلب عبر بوابة الخدمات الإلكترونية مع إرفاق المستندات المطلوبة.  
٢- معالجة ودراسة الطلب.

(يقوم الموظف المختص بمراجعة المستندات والتحقق من الطلب.)

٣- اعتماد الطلب:

■ في حالة الموافقة: يقوم الموظف المختص بإصدار أمر تحصيل لمقدم الطلب عبر الرسالة النصية القصيرة استكمالاً لإجراءات الدفع إلكترونياً.

■ في حالة الرفض: يتم إشعار صاحب الطلب إلكترونياً.

٤- الدفع واستلام التصريح

يقوم المستفيد بدفع مبلغ التأمين إلكترونياً يقوم الموظف المختص بإرسال التصريح إلى المستفيد إلكترونياً.

### قنوات تقديم الخدمة:



■ بوابة الخدمات الإلكترونية لبلدية مسقط: <https://eservices.mm.gov.om>

■ مركز سند للخدمات.

### الجهة المعنية بتقديم الخدمة:



قسم التراخيص الفنية.

## خدمة: استرجاع مبلغ التأمين

### رسوم الخدمة:



لا توجد رسوم.

### المستندات:



- تعبئة الإستمارة المخصصة للطلب.
- إرفاق نسخة من إيصال دفع التأمين.
- إرفاق نسخة من تصريح التخييم.
- إرفاق نسخة من تفاصيل الحساب البنكي لمقدم الطلب لتصريح التخييم.

### إجراءات تقديم الخدمة:



- 1- يقوم المستخدم بتقديم الطلب عبر بوابة الخدمات الإلكترونية مع إرفاق المستندات المطلوبة.
- 2 - معالجة ودراسة الطلب.  
(يقوم الموظف المختص بمراجعة المستندات وزيارة الموقع من قبل المفتش المختص).
- 3 - اعتماد الطلب.  
(في حالة التأكد من الإلتزام بتسليم الموقع بدون وجود مخالفات يقوم الموظف المختص بإيداع المبلغ في حساب المستفيد).

### قنوات تقديم الخدمة:



- بوابة الخدمات الإلكترونية لبلدية مسقط: <https://eservices.mm.gov.om>
- مركز سند للخدمات.

### الجهة المعنية بتقديم الخدمة:



قسم التراخيص الفنية.

## مواقع التخييم المعتمدة في كل ولاية

الولاية	الموقع	عدد أنشطة التخييم في الموقع
قريات	فنس	١٥
	ضباب	١٦
السيب	وادي الخوض	١٨
مسقط	الخيران	٥
	السيفه	١٢

